

105328 - المصاب بالفشل الكلوي هل يعطى من الزكاة ؟

السؤال

المصابون بالفشل الكلوي هل يجوز صرف زكاة الأموال لهم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" حاجة الإنسان للعلاج حاجة ملحة ، فإذا وجدنا مريضاً يحتاج للعلاج لكنه ليس عنده مال يدفعه للعلاج ، فإنه لا حرج أن نعطيه من الزكاة ؛ لأن الزكاة يقصد بها دفع الحاجة " انتهى .
"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (18/342) .
أما إذا كان هؤلاء المرضى أغنياء لا يحتاجون المال ، فلا يجوز دفع الزكاة إليهم .
والله أعلم .